

## تفعيل شعيرة الزكاة لمقاومة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية- نماذج إسلامية ناجحة

د/ سحنون جمال الدين

djamelsahnoun69@yahoo.fr

معهد العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي لتبليغ / الجزائر

أ/ محمد حمو

hammou.med@gmail.com

كلية الاقتصاد جامعة الشلف/ الجزائر

### ملخص:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
يقول الله عز وجل في محكم تنزيله: { مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ } (الآية السابعة من سورة الحشر).

أوجد الدين الإسلامي العلاج لكل ما جَد وما يَجِد من مشكلات وقضايا تطرأ في واقع الأمة، والفقر واحد من تلك المشكلات التي عالجها القرآن الكريم علاجاً ربانياً، حيث جعل القرآن لهذه المشكلة حلاً جذرياً شافياً وعلاجاً متكاملًا للقضاء عليها وتخليص المجتمع من شرورها وأخطارها، ومن الوسائل العلاجية والتي تقع مسؤوليتها على المجتمع المسلم أنه مطالب بالمشاركة في القضاء على هذه المشكلة عن طريق التكافل الاجتماعي وإيصال حقوق الفقراء إلى أصحابها، حيث فرض الله سبحانه وتعالى على المجتمع حقوقاً مالية للفقراء فأوجب الزكاة، وهي نظام كفيل بانتقاء الفقر من المجتمعات المسلمة وتحقيق العدالة المنشودة في توزيع الدخل والثروة، ومشكلة الفقر من المشكلات المجتمعية المتنامية، حيث أنها تتفاقم وتزداد وتنتشر إذا ما غفلت عنها القيادات الفاعلة في المجتمعات وتزداد بحيث يكون من الصعب معالجتها، خاصة في ظل فشل وقصور الأنظمة الوضعية في استحداث حلول لهذه المشكلة، مما يستوجب الركون إلى ما جاء به ديننا، الأمر الذي يتطلب تفعيل شعيرة الزكاة لما لها من دور مؤكد في حل مشكلة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية، حيث توجد في العالم الإسلامي العديد من النماذج المشرفة في هذا المجال على غرار التجربة الماليزية والسودانية.

**كلمات مفاتيح:** الزكاة، الفقر، العدالة الاجتماعية، توزيع الثروة

### ABSTRACT:

Find the Islamic religion treatment for what's grandfather and finds problems and issues arise in the reality of the nation, and poverty is one of those problems addressed by the Quran treatment divine, where to make the Koran to this problem, a radical solution panacea and cure integrated to eliminate them and rid the society of evils and dangers of, and remedies which are the responsibility of the Muslim community that demands to participate in the elimination of this problem by social solidarity and the delivery of the rights of the poor to their owners, where the imposition of God Almighty community rights financial for the poor is obligatory zakat, a system sponsor poverty of the Muslim communities and the achievement of justice sought in the distribution of income and wealth, and the problem of poverty of the problems community growing, as they worsen and increasingly spread if they missed her leadership actors in communities and increase so that it is difficult to be addressed, especially in light of the failure and lack of contemporary legal systems in the development of solutions to this problem, which requires to rely on what brought him religion, which requires activation Rite Zakat because of their uncertain role in solving the problem of poverty and the achievement of social justice, where there are many in the Muslim world of the supervisory models in this area along the lines of the Malaysian experience and Sudanese.

**Keywords:** Zakat, poverty, social justice, distribution of wealth

### مقدمة:

الشريعة الإسلامية صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، لقوله عز وجل: { وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ } (الآية 38 من سورة الأنعام) ، وقوله صلى الله عليه وسلم: { تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله وسنتي } (أخرجه جابر بن عبد الله في سنن الترمذي) ، وباعتبار أن الشريعة الإسلامية توفر النظم والتشريعات الاقتصادية والاجتماعية المختلفة، كالزكاة والوقف والميراث والوصية والكفارات وغيرها، التي إذا تم تفعيلها وتطويرها والربط بينها لأمكن تحقيق التكافل الاجتماعي في أمتنا بفعالية أكبر، ولأمكن التخفيف من حدة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية في ظل العولمة المعاصرة.

كما ان موضوع العدالة الاجتماعية أستحوذ على حيزاً كبيراً من الجدل على مستوى الفكر الاقتصادي، نظراً للتحديات الكبيرة التي يفرضها غياب هذه العدالة المنشودة التي يؤمن بها المجتمع بناء على منطلقاته الفكرية، حيث ان غياب او تأثر هذه العدالة يعني وجود تفاوت طبقي وهوة بين الغنياء والفقراء، ولتحقيق هذه العدالة المنشودة من الله علينا بفريضة الزكاة كأداة فعالة لإعادة توزيع الدخل باعتبار هذه الفريضة حقّ الفقير في مال الغني.

ومن خلال هذه الورقة البحثية نسعى إلى معالجة موضوع نال حصته في أجنحة الملتقى الموقر ضمن المحور الثاني الموسوم بـ: (التجديد في مؤسسات الزكاة والوقف: دورها في معالجة الفقر والبطالة)، في شقه المتعلق بتفعيل مؤسسات الزكاة، إذ نحاول معالجة هذه الورقة البحثية ضمن المحاور البحثية الآتية:

**المحور الأول: الفقر المجتمعي والحاجة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية؛**

**المحور الثاني: شعيرة الزكاة ومضامينها الاقتصادية والاجتماعية والتنموية؛**

**المحور الثالث: نماذج إسلامية ناجحة في مقاومة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق تفعيل شعيرة الزكاة.**

## **المحور الأول: الفقر المجتمعي والحاجة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية**

### **أولاً- مفهوم الفقر المجتمعي:**

#### **1- الفقر لغة:**

الفَقْرُ: ضد الغنى، مثل الضعف والضعف، الليث: والفَقْر لغة رديئة؛ ورجل فقير من المال، وقد فُقِر، فهو فقير، والجمع فُقراء، والأنثى فُقيرة من نسوة فُقائر (باتل جبر بتال السبيعي، 2011).

يشير مفهوم الفقر في اللغة إلى الافتقار بمعنى العوز، والفقير المكسور ففار الظهر (ابي نصر الجوهرى الفارابي، 1999)، ووصف (الشافعي) الفقراء بأنهم الزمنى الذين لا حرفة لهم، وأهل الحرف الذين لا تقع حرفتهم من حاجتهم موقعاً، والمسكين\*: السؤال ممن له حرفة تقع موقعاً ولا تغنيه وعباله(مجد الدين الفيروز آبادي، 2004).

#### **2- الفقر اصطلاحاً:**

تعارف الناس على استخدام مصطلح الفقر لوصف العوز المادي الذي يضطر الإنسان للعيش فيه دون الكفاية بدرجات، قد يصل فيها سوء التغذية والمجاعة حد الهلاك (أحمد ابراهيم العلي، 1988).

ان ظاهرة الفقر ظاهرة متعددة الجوانب تتجاوز الانخفاض في الدخل ليصل إلى قصور القدرة الإنسانية عن تلبية الحاجات الأساسية واتخاذ القرارات وممارسة حرية الاختيار والتصرف بالأصول الإنتاجية ومواجهة الصدمات ، وكذلك عدم الشعور بالأمان نتيجة التعرض للعنف الجسدي المتلازم مع انخفاض المستوى الاجتماعي، أو القدرة البدنية أو نوع الجنس أو الدين أو العرق (International Fund For Agricultural Development, 1992).

كما تبنت الأمم المتحدة في بداية الأمر مفهوماً ضيقاً للفقر، إذ عرفته بأنه العوز المادي، وأن الفقراء هم أشخاص واسر عليهم مواصلة الكفاح بشكل مستمر للتخلص من برائن الفقر وضمان الحصول على الاحتياجات الإنسانية الأساسية ، غير أنها تبنت فيما بعد مفهوماً يستند على القدرة الإنسانية (Human Capability) والتي هي إمكانيات قد تكون متحققة فعلاً، أو متحققة بالإمكان، أي أن الفقر من وجهة النظر هذه هو نقص في القدرة المتحققة بالفعل وهو أيضاً حجب للقدرة الممكنة (كريم محمد حمزة، 2002).

#### **3- الفقر في الفكر الاقتصادي الإسلامي:**

الفقر من المنظور الإسلامي مشكلة توزيعية، ذلك أن الفقر لما كان مسألة نسبية، أضحي وجود الفقراء في مجتمع الأغنياء سببه الأغنياء، لذلك جاءت الزكاة الصدقات لكي تسد الفجوة وتقرب مستويات الغنى بين أفراد المجتمع، فزوال الفقر ليس هو حالة كون جميع الناس أغنياء مطلقاً، بل زوال الفقر إنما يكون بتقارب مستويات المعيشة بين أفراد المجتمع.

يمكن توضيح تصنيف الفقير و المسكين عند الأئمة الأربعة كما يلي (المركسي عبد العزيز السماحي، 1998):

- عند الحنابلة: الفقير هو من لا يجد شيئاً البتة أي قطعاً، أو يجد شيئاً يسيراً من الكفاية دون نصفها من كسب أو غيره. والمسكين من يجد معظم الكفاية أو نصفها من كسب أو غيره ومن هنا يتضح أن استحقاق الفقير للزكاة عندهم يدور حول الكفاية فمن وجد اقل من نصفها فهو فقير ومن وجد النصف فأكثر فهو مسكين وفي الحالتين يستحق الزكاة.

- عند الشافعية: الفقير هو الذي لا يجد ما يقع موقعاً من كفايته فهو الذي لا ماله له ولا كسب له أصلاً أو له ما يقع موقعاً من كفايته، أما المسكين عندهم فهو من قدر على المال أو له كسب حلال لائق به يقع موقعاً من كفايته ولا يكفيه، وقد حدد الشافعية ما يقع موقعاً الكفاية.

- عند المالكية: الفقير هو من لا يملك شيئاً لا يكفيه قوت عامه والمسكين أحوج من الفقير لكونه لا يملك شيئاً.

- عند الحنفية: الفقير من له أدنى شيء دون النصاب أو قدر النصاب الذي لم يزد عن حاجته الأصلية. والمسكين هو الذي لا يملك شيء.

#### **ثانياً- العدالة الاجتماعية ومتطلبات تحقيقها:**

من أبرز أهداف الإسلام ومقاصد الشريعة هو الحرص على تحقيق العدل في توزيع المال بين فئات المجتمع، فلا يستأثر أحد دون غيره ولا يفتح باب لبعض الناس في حين يسد في وجوه الآخرين، بل تتاح فرص متكافئة للجميع لينال حظه من نعم الله.

#### **1- مفهوم العدالة الاجتماعية:**

العدالة الاجتماعية هي تخفيض مشكلة الفوارق بين الطبقات، وتوزيع الموارد على طبقات اجتماعية معينة، عن طريق رعاية الفقراء والمسكين وتأمين الكثير من متطلباتهم، حيث أن من أهداف التنمية في الإسلام أن تكون زيادة الإنتاج مقترنة بعدالة التوزيع، وأن

\*- هناك من يفرق بين الفقير والمسكين، الفقير من يملك أقل مما يكفيه، والمسكين لا يملك شيئاً

تتقارب مستويات المعيشة بين الناس، حيث تذوب الفروق بين الفئات والطبقات الاجتماعية مما يعمل على إتاحة جَوْا من الأمن والطمأنينة بين أفراد المجتمع، وبزول معه ما يكون قد ترتب في النفوس من حقد أو حسد بين الأفراد (عمارة محمد، 1998).

والعدالة الاجتماعية هي أحكام معينة من التشريعات والنظم التي تمكن الدَّوْلَة حق التدخل لرفع المستوى المعاشي للضعفاء والمحرومين من خلال فرض الضرائب على الأغنياء أو استقطاع جزء من أموال الموظفين لتعود به الدَّوْلَة على الفقراء من المجتمع على شكل خدمات صحية وتعليمية أو على شكل مكافآت نقدية تعويضية. هذا إلى جانب تهيئة العمل وتقديم بعض الخدمات العامة والمساعدات المالية لبعض الفئات العمالية مقابل اشتراكات تؤخذ منهم أو مساعدة الفئات الضعيفة من المرضى والشيوخ والعاطلين عن العمل بغية الوصول إلى مستوى لائق من العيش (محمد أحمد عبد الغني، 2004).

## 2- متطلبات تحقيق وإرساء العدالة المجتمعية:

- التكافل الاجتماعي، والذي يعني تضامن أفراد المجتمع جميعاً في المحافظة على المصالح العامة والخاصة، ودفع المفساد والأضرار المادية والمعنوية، بحيث يشعر كل فرد فيه أن عليه واجبات للآخرين تقابل حقوقه لديهم، وخصوصاً لأولئك الذين ليس باستطاعتهم تحقيق حاجاتهم الخاصة، وذلك عن طريق توفير تلك المنافع لهم ودفع الأضرار عنهم (المركسي السيد الحجازي، 2006)؛

- احترام القيم والمبادئ الإسلامية: إن تطبيق الشريعة من خلال تحريم الربا وتأسيس الزكاة والصدقات الطوعية وتجنيد الموارد المالية في إطار احترام المبادئ والنصوص الإسلامية من شأنه أن يعمل على تحقيق العدالة الاجتماعي، ويسمح بتوزيع عادل لثروة البلد ويغيب معه التفاوت في توزيع الدخل بين كل أفراد المجتمع (عبد الحميد براهيم، 1997)؛

- إحياء وتفعيل شعيرة الزكاة، ونظام الوقف باعتبارهما مدخلان من المداخل التي من شأنها أن تعمل على تحقيق العدالة المجتمعية؛ تنمية العلاقات الاجتماعية في المجتمع المسلم، وذلك بالابتعاد عن مظاهر الحسد والبغض والتخاصم وفساد ذات البين، المر الذي يتطلب تكثيف الجهود لمطاردة هذه الأفات التي تكون قد جلبت عليها القلوب

إرساء الأمن في المجتمع، الذي يؤدي إلى انخفاض في معدلات الجريمة ونقصان في نسب عمليات السرقة والغش والاحتيال والسطو، وتحل معه الأمن والطمأنينة بين ويتم القضاء على الأحقاد والضغائن وهو ما يؤدي إلى إنتشار الأمن والاستقرار في المجتمع؛

## ثالثاً- شروط نجاح سياسات مقاومة الفقر:

هناك أربعة شروط أساسية لنجاح أي سياسة اقتصادية واجتماعية:

1- الإرادة السياسية للإصلاح والوعي بخطورة عدم القيام به سواء من الناحية الدينية والأخلاقية أو من الناحية الاجتماعية والإنسانية

2- القوة السياسية للإصلاح أي قوة التنفيذ، فالنيات لا تكفي وهنا يكون دور الدولة أساسي، ودور النخبة المتعلمة ودور المجتمع المدني.

3- توفر المؤسسات المتخصصة أو المؤهلة لمقاومة الفقر وهنا نجد أربعة مؤسسات صالحة لجمع وتسيير الأموال بهدف مقاومة الفقر:

- مؤسسة الزكاة وقد تأخذ شكل صندوق الزكاة؛

- مؤسسة الوقف وقد تأخذ شكل وزارة أو مديرية؛

- بنك للاستثمار أو شركة للاستثمار أو مؤسسة عمومية أو خاصة للاستثمار؛

- الجمعيات الخيرية التي تتكفل غالباً بجمع المال وأحياناً بتوزيعه وفي حالة الجمعيات الكبرى باستثماره أحياناً.

4- سرعة التنفيذ، فالشروط الثلاثة السابقة حتى وإن تحققت في غياب التحديد الزمني المنطقي للأهداف تكون النتائج متواضعة، بالنظر إلى أن أحد خصوصيات الفقر هو طاقته الذاتية لإنتاج الفقر فسرعة مقاومة الفقر تحد كثيراً من طاقة انتشاره وتجده.

## المحور الثاني: شعيرة الزكاة ومضامينها الاقتصادية والاجتماعية والتنمية

الزكاة أحد أركان الإسلام الخمسة، فرضت في المدينة في السنة الثانية من الهجرة (بديعة عبد الرحمن كنه، 2007)، ولأهميتها فقد قرنها المولى سبحانه وتعالى في القرآن الكريم مع الصلاة في اثنين وثمانين موضعاً، مما يدل على كمال الاتصال بينهما.

## أولاً- المقصود بالزكاة:

### 1- التعريف اللغوي للزكاة:

الزكاة لغةً هي النماء والزيادة، يُقال زكا الزرع يزكو أي نما، وهي الطهارة أيضاً. وسُميت الزكاة زكاةً؛ لأنه يزكو بها المال بالبركة وبطهر بها المرء بالمغفرة (حسين بن عودة العوايشة، 2002)، فيقال زكا الشيء إذا نما وزاد، وزكا فلانٌ إذا صلح؛ فالزكاة هي البركة والنماء والطهارة والصلاح.

وجاء في لسان العرب لابن المنصور: أصلُ الزكاة في اللغة الطهارة، والنماء، والبركة، والمدح. وكلُّه استعمل في القرآن والحديث ووزنها فعلة كالصدقة، فلما تحركت الواو وانفتح ما قبلها انقلبت ألفاً، وهو من الأسماء المشتركة بين المخرج والفعل (ابن منظور، 1970).

كما تُسمَّى الزكاة صدقةً؛ لدلالاتها على صدق العبودية لله، إلا أن الصدقة أعمُّ من الزكاة؛ لذا تُعتبر الزكاة صدقةً ولا تُعدُّ الصدقة زكاةً (جبارة مراد، 2009).

### 2- التعريف الاصطلاحي للزكاة:

الزكاة هي إخراج جزءٍ مخصوص، من مالٍ مخصوص، بلغ نصاباً لمستحقه، إن تمَّ الملك، وحول غير معدن وحرث، يُخرجه الغنيُّ المسلمُ الحرُّ لله تعالى للفقير المستحقِّ، مع قطع المنفعة عنه من كل وجه (وهبة الزحيلي، 1985)، أو هي اسمٌ لما يُخرجه الإنسان من حقِّ الله تعالى إلى الفقراء (السيد سابق، 1981).

كما توجد في الفكر الاقتصادي الإسلامي معانٍ جديدة للزكاة، بالإضافة إلى تلك الواردة في التعريف الاصطلاحي، فيُعرفها بأنها فريضة مالية، تقتطعها الدولة أو من يتوب عنها من الأشخاص العامة أو الأفراد قسراً وبصفة نهائية، دون أن يُقابلها نفعٌ معين، وتفرضها الدولة طبقاً للمقدرة التكليفية للمؤمل، وتستخدمها في تغطية المصاريف الثمانية المحددة في القرآن الكريم، والوفاء بمقتضيات السياسة المالية العامة للإسلام (غازي عناية، 1991).

الزكاة تعني الصلاح والتزكية عند القول ان شخصاً زكياً (بديعة عبد الرحمن كنه، 2007)، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: " وَمَنْ تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ " (سورة فاطر، الآية 18) كما تعني الزكاة الطهارة، حيث جاء في معجم مقاييس اللغة لابن فارس (ابن منظور، 1981) سميت زكاة لأنها طهارة وحجة لقوله سبحانه وتعالى: " خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (سورة التوبة، الآية 103)،

### ثانياً- الدور التنموي والاقتصادي لشعيرة الزكاة:

تلعب الزكاة دوراً حيوياً في إنعاش الاقتصاد وتحقيق التنمية وذلك نتيجة لثلاثة عوامل أساسية و مترابطة هي (نعمت عبد اللطيف مشهور، 1981):

1- محاربة الاكتناز:

إن من أهم الأهداف التي تسعى إليها شعيرة الزكاة هي منع اكتناز الأموال وبقائها كموارد مجمدة لا تقدم منفعة حقيقية للاقتصاد، وهذا المبدأ يعد أكثر أهمية بالنسبة للأموال السائلة والتي لا يجب أن تبقى مكتنزة وغير مستخدمة، وهذا المفهوم يتوافق مع مبادئ الاقتصاد العالمي الحالي والذي يؤكد أن اكتناز الأموال يعوق التنمية الاقتصادية للدولة لأن هذه الموارد الراكدة لا تدخل في عجلة الاقتصاد وبالتالي تقلل من حجم الموارد المحلية، ومن ثم فإن ذلك يؤدي إلى مستوى تنموي أقل بكثير مما يمكن أن يتحقق لو أن كل الموارد موظفة ومستخدمة في إنعاش الاقتصاد.

### 2- تحفيز وتشجيع الاستثمار عن طريق الزكاة:

أموال الزكاة إذا لم تستثمر وتنمى سوف تتلاشى مع مرور السنين بسبب دفع الزكاة كل عام، ومنه فلا بد أن تستثمر هذه الأموال لكي تنمى وتدفع الزكاة من أرباح هذا الاستثمار وليس من أصل رأس المال، كما أن أموال الزكاة لا يجب أن تستخدم فقط لسد احتياجات الفقراء الاستهلاكية مثل الطعام والملبس، إنما يجب أن تستخدم في استحداث أدوات استثمار لهؤلاء الفقراء حتى يستطيعوا بدورهم أن يمتلكوا أدوات الإنتاج التي تضمن لهم دخل ثابت وبالتالي سد احتياجاتهم بصفة مستمرة، مما يعني أن أموال الزكاة قد تحول الفقير إلى عضو عامل ومنتج في المجتمع ومن ثم التخلص من حالة الفقر، وعليه يجب استخدام أموال الزكاة في بناء المصانع والمؤسسات التجارية واستحداث أنشطة مدرة للدخل لتحول الفقراء، والزكاة ليست مجرد سد جوع الفقير أو إقالة عثرته بكمية قليلة من النقود، وإنما وظيفتها الصحيحة تمكين الفقير من إغناء نفسه بنفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن طلب المساعدة من غيره، مما يعمل على المساهمة في إرساء العدالة المجتمعية.

### 3- تشجيع الإنفاق:

المتعمن في النصوص القرآنية يجد أن كلمة إنفاق مذكورة خمسة وسبعين مرة في نطاق تشجيع المسلمين على صرف أموالهم في شكل زكاة وصدقة، وذلك ليس فقط لتطهير النفس ومساعدة الفقراء والمساكين ولكن أيضاً لأن مبدأ الإنفاق يساعد على تداول الأموال مما يؤدي إلى زيادة الطلب في الأسواق وإنعاش الاقتصاد.

### 4- الدور التوزيعي للزكاة:

يتضح الأثر التوزيعي للزكاة في كونها تسعى إلى استئصال شأفة الفقر، إذ نجد الرسول صلى الله عليه وسلم أرشد إلى ضرورة الإغناء عن طريق الزكاة وهذا ما اهتدى به عمر رضي الله عنه فأرشد بدوره من بعده (إذا أعطيتهم فأغنوا)، كما أن الزكاة في الإسلام تعتبر إعادة توزيع صافية للثروة والدخل لصالح الفقراء، إذ أنه لا حظ فيها لغنى ولا قوي مكتسب، ومن ناحية ثانية لا يدفعها الفقراء، وإنما الأغنياء هم وهدم الذين يدفعونها (عبد المجيد قدي، 2003).

### ثالثاً- دور الزكاة في التنمية الاجتماعية

الزكاة لها دوراً كبيراً في تحقيق التأمين والتعاون الاجتماعي، حيث أنها تقف بجانب كل من يصاب بكارثة مثل مرض أو حادثة أو دين أو ما شابه ذلك، فالزكاة تضمن التعاون الاجتماعي بين أفراد المجتمع لأن الإنسان المصاب والمحتاج لن يترك وحده في وقت محنته. كما أن الزكاة كانت في العصور الإسلامية الماضية أول مؤسسة للضمان الاجتماعي، حيث أن الحاكم كان المنوط بجمع أموال الزكاة وتوزيعها وتحقيق حد الكفاية وسد احتياجات الفقراء وفي نفس الوقت استحداث فرص عمل لهم لتحويلهم إلى أشخاص منتجين في المجتمع (مدحت حافظ إبراهيم، 1995).

هذا وأن للزكاة العديد من الفوائد الاجتماعية مما يدل على أنها أمر ضروري لإصلاح الفرد والمجتمع ونذكر من هذه الفوائد:

- أن في الزكاة دفعا لحاجة الفقراء الذين هم السواد الأعظم في غالب البلاد؛
- أن في الزكاة تقوية للمسلمين ورفعاً من شأنهم، ولذلك كان أحد جهات الزكاة الجهاد في سبيل الله؛
- أن فيها إزالة للأحقاد والضغائن التي تكون في صدور الفقراء والمعوزين؛
- أن فيها تنمية للأموال وتكثيراً لبركتها، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ما نقصت صدقة من مال"، أي إن نقصت الصدقة المال عددياً فإنها لن تنقصه بركة وزيادة في المستقبل بل يخلف الله بدلها ويبارك له في ماله؛
- أن له فيها توسعة وبسطاً للأموال فإن الأموال إذا صرف منها شيء اتسعت دائرتها وانتفع بها كثير من الناس، بخلاف إذا كانت متداولة بين الأغنياء لا يحصل الفقراء على شيء منها؛

### رابعاً- دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر

ويتمثل دور الزكاة في علاج مشكلة الفقر في أنه يساهم في تحويل الفقراء القادرين على العمل إلى منتجين، وأنها تزيد من القوة الشرائية للنقود بنقلها إلى الفقراء الذين ينفقونها على الضروريات والحاجيات بدلاً من أنها كانت تنفق على الكماليات، كما سوف توجه أموال الزكاة أحياناً إلى التنمية الاقتصادية الذاتية داخل البيوت الفقيرة من خلال تمويل المشروعات الصغيرة والمتناهية في الصغر وهذا بدوره يساهم في علاج مشكلة الفقر.

### 1- دور الزكاة في تحسين أحوال الفقراء والمساكين (حسين حسين شحاتة، بدون سنة)

هذا ولقد أكد علماء الاقتصاد الإسلامي على ضرورة وأهمية تحصيل الزكاة بالحق واستخدامها في مصارفها (الثمانية لقوله سبحانه وتعالى: " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً

مَنْ اللهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ" (سورة التوبة، الآية 60) بالحق ومنع الإسراف والتبذير في تحصيلها أو استخدامها في مجالات الترف فعلى سبيل المثال عندما نعطي الفقير والمسكين ونحرر العبيد ونساعد الذين أثقلتهم الديون وإقامة المرافق العامة ... كل هذا يؤدي إلى زيادة القوة الإنتاجية للمجتمع ويزداد الدخل القومي، وسوف يؤدي هذا إلى ارتفاع مستوى دخول الأفراد جميعاً وبذلك ترتفع الكفاية الإنتاجية لكل منهم ، وترتفع مستويات الدخل، ولنا في صدر الدولة الإسلامية الأدلة على ذلك فعلى سبيل المثال: في عهد عمر بن عبد العزيز ارتقى مستوى المعيشة للأفراد لدرجة أنهم لم يجدوا فقيراً أو مسكيناً لإعطائه الزكاة .

وفي هذا الصدد يجب أن نذكر قول أستاذنا الدكتور (يوسف القرضاوي): [ فرض الله الزكاة وجعلها من دعائم دين الإسلام تؤخذ من الأغنياء لترد على الفقراء ، فيقضى بها الفقير حاجاته الأساسية المادية مثل المأكل والمشرب والملبس والمسكن وحاجاته النفسية والحيوية مثل الزواج وحاجاته المعنوية الفكرية مثل العلم ، وبهذا يستطيع الفقير أن يشارك في الحياة الاقتصادية ] فالذي يحصل على الزكاة اليوم سوف يصبح بعد ذلك دافعاً لها وهذه هي سنة الحياة ولن نجد لسنة الله تبديلاً .

كما تعمل زكاة المال على القضاء على مشكلة تكديس الثروات في يد فئة قليلة واتساع الهوة بين الأغنياء والفقراء، فهي تنمي موارد الفقير والمسكين والمثقل بالديون من ناحية وتحفز الغنى ليساعده وكل الوسائل الممكنة ولا سيما عن طريق الإيعاز بأنه سيموت وأنه تارك ماله فهذا المنهج سيقود في الأمد القريب إلى تقريب الفوارق بين الطبقات .

## 2- دور الزكاة في تقليص الفجوة بين الأغنياء والفقراء:

إن من بين مقاصد الدين الإسلام رفع مستوى الفقراء والمساكين وتحويلهم إلى طاقة إنتاجية في المجتمع، فلا يقتصر الأمر على إعطائهم إعانة وقتية بل يمكن أن تشتري لهم وسائل الإنتاج مثل الآلات الحرفية والحيوانات، كما أن فريقاً من الفقهاء يرى أن نعطيهم ما يكفيهم ومن يعولون طول العمر إذا كان هناك فائضاً في حصيلته الزكاة، ولقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الدور فقال الله سبحانه وتعالى: " مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ" (سورة الحشر، الآية: 7)

## المحور الثالث: نماذج إسلامية ناجحة في مقاومة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية عن طريق تفعيل شعيرة الزكاة

### أولاً- مراكز تحصيل الزكاة بماليزيا نموذج رائد في مقاومة الفقر:

دولة ماليزيا هي إحدى الدول التي بدأت باتخاذ الخطوات اللازمة، والمناسبة نحو تفعيل الزكاة، وإيجادها مراكز لتحصيل وتجميع الزكاة تدار بصورة مهنية احترافية، وعلى أعلى المستويات، حيث أن كل الأمور والمعاملات المتعلقة بالدين الإسلامي في ماليزيا تنفذ وتدار تحت إشراف الحكومة التابعة لكل ولاية وذلك من خلال مجلس الشؤون الدينية المستقل لكل ولاية يعمل على تنفيذ وإدارة الأعمال والمعاملات المختصة والمتعلقة بأمر الدين الإسلامي، ومركز الزكاة هو أحد الأقسام الإدارية التابعة والخاضعة لإدارة مجلس الشؤون الدينية للولاية.

### 1- مركز الزكاة في ولاية سلانجور بماليزيا (محمد زميري بن عبد الرزاق آل داود، 2005):

تأسس في 15 شهر فبراير 1994 م، وسجلت تحت اسم شركة الزكاة للمجلس للشؤون الدينية الإسلامية لولاية سلانجور المساهمة المحدودة (MAIS ZAKAT SDN BHD) ، بدأ المركز في نشاطه في أكتوبر عام 1995، بثمانية موظفين فقط، وفي سنة 1998 م أنيط بهذا المركز مسؤولية إدارة قسم توزيع الزكاة، وتحصل المركز في سنة 1999 م، على الشهادة العالمية للجودة والمقاييس. ومن أجل القضاء على مشكلة ومعاناة الفقراء المستمرة؛ فإن مركز الزكاة لولاية سلانجور قد رسم خطاً مختلفاً للمساعدات القادمة والمتوقعة، لأجل بناء مستقبل، وحياة معيشية أفضل لهذه الفئة من المجتمع الماليزي، ومن أجل الحفاظ على مستوى وتوازن المعيشة لأسر وعوائل المساكين؛ فإن مسؤولي مركز الزكاة لولاية سلانجور وبالتعاون مع متعلمي ومشغلي التكافل قد أعدوا خطة في مواجهة الأخطار، وهي مناسبة لوضع وحاجيات صنف المساكين والفقراء سميت بخطة "التكافل العائلي الجماعي".

وإدراكاً بأن التخطيط مهم جداً لمواجهة الأخطار بالنسبة للأسر الفقيرة فإن مسؤولي مركز الزكاة لولاية سلانجور قد عقدوا إتفاقياً تعاونياً مع متعلمي وشركات التكافل مثل شركة التكافل الماليزي المساهمة، وشركة تكافل إخلاص المساهمة المحدودة، بالعمل على التعريف بخطة الحماية والضمان الجماعي لصنف المساكين، وقام ذات المركز وبموافقة فئة الفقراء بإعداد ميزانية لهم؛ وذلك بالإقتطاع من المكافآت الشهرية المدفوعة لهذه الفئة، وإدخالها وإخراجها لهم في صندوق التكافل الجماعي، ومن خلال هذا الصندوق يكون أولاد المساكين الفرصة السانحة في برامج الحماية والرعاية الاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك يغررس في نفوسهم طبيعة حب الإدخار بصفة مستمرة، وهذا الصندوق يساعد أصناف المساكين والورثة على مواجهة الأوقات الحرجة التي قد يمررون بها.

### 2- مشاريع الزكاة في ماليزيا:

أكد المدير التنفيذي للأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية "إسرا" الدكتور (محمد أكرم لالدين) أن هناك مساعي لدى السلطات الماليزية لتطوير آليات جمع الزكاة وصرفها ووضع قوانين تحكم تعاملاتها، إضافة إلى البدء في مشاريع من الحجم المتوسط لاستثمار أموال الزكاة خصوصاً في سهم "في سبيل الله".

وأضاف (لالدين) في حديثه للجزيرة نت أن القائمين على جمع الزكاة بدؤوا في الأونة الأخيرة الالتفات إلى مشاريع استثمارية ذات نسبة مخاطرة متدنية مثل "شراء العقارات وبيعها أو تأجيرها وبعض المشاريع القليلة في مجال الصحة والتعليم". وأشار إلى حرص المواطن الماليزي على أداء الزكاة باعتبارها فريضة دينية، وأن الحكومة من جانبها تشجّعها منها لدفع الزكاة تخصم قيمة الأموال التي تدفع للزكاة من مجموع الضرائب السنوية المترتبة على الأفراد والمؤسسات الذين قاموا بأداء زكاة أموالهم (محمود العدم، 2012).

هذا وتعكف وزارة الزكاة والحج الماليزية على إنشاء صندوق دولي بهدف مساعدة المسلمين الفقراء والمتضررين من الحروب، الهدف من إنشاء هذا الصندوق هو مساعدة ملايين من المسلمين الفقراء في جميع أنحاء العالم.

### ثانياً- تجربة ديوان الزكاة بالسودان:

لجمهورية السودان جذور عريقة ومتأصلة في نظام الزكاة، حيث أنشأت الحكومة ديوان الزكاة الذي يعمل على صياغة مجموعة من السياسات تشكل في مجملها مداخل إنمائية للزكاة ومن شأنها أن تعمل على تفعيل نظام الزكاة لمكافحة الفقر وإقرار حد الكفاية، وما زاد

من أهمية هذه السياسات التي تبناه ديوان الزكاة ولا زال يتبناها هو اتساع نطاق الفقر وشدت تأثيره في جمهورية السودان، وهو ما يجعل من ذات الديوان مؤسسة رائدة في التأثير على المجتمع السوداني والتقليل من عدد الفقراء والمساكين.

1- الإطار القانوني لعمل ديوان الزكاة في السودان:

بدأت تجربة ديوان الزكاة الحديثة في السودان بصندوق طوعي عام 1400هـ - 1980م تجلّى دوره الأكبر في تحريض المسلمين على الإنفاق وحثهم على أداء زكاتهم وتسليمها للصندوق إن شاءوا (علي محمد علي بديوي، 2012). أشارت المادة 38 من قانون الزكاة السوداني لعام 2001 إلى وجوب توزيع الزكاة وبصورة فورية على مصارفها الثمانية التي ذكرناها آنفاً إلا إذا اقتضت الضرورة على ذلك، وهذا ما يعطي لديوان الزكاة في السودان المبرر في تقسيم الزكاة على الفقراء والمساكين إلى قسمين:

- صرف الحاجة الماسة أو الصرف الأفقي (الفوري)، ويتمثل في الدعم المادي للفقراء والمساكين بنفس أصل المال المجبى لمواجهة متطلبات الحياة من غذاء وملابس وصحة؛

- صرف رأسي، وفيه يتم تحويل أصل المال المجبى إلى أصل آخر عيني أو نقدي أكثر تحقيقاً لمصلحة الفقراء، يساهم به الديوان في تقديم الخدمات المختلفة كتوفير الأجهزة والمعدات الطبية أو المساهمة في توفير خدمة التعليم، كما يساهم ذات الديوان في إقامة المشروعات الانتاجية المختلفة لصالح الفقراء والمساكين، وقيام الديوان بالصرف على هذه المشروعات (المشروعات الانتاجية) وتمليكها للفقراء والمساكين يركز على جملة من المرتكزات هي: المسوغات الشرعية التي قررها الفقهاء لإمكانية الصرف على المشروعات الانتاجية، ونذكر توصية المؤتمر العلمي الثاني للزكاة المنعقد بالخرطوم عام 1998 على إمكانية توزيع الزكاة في تمليك المستحقين لها وسائل انتاج بأكثر من الصرف النقدي والعيني، المفهوم الإسلامي للرخاء المرتبط بضرورة تحقيق التنمية من منظور إسلامي، دور الزكاة في تقرير حد الكفاية ومحاربة الفقر.

2- دور الزكاة في تقرير حد الكفاية ومحاربة الفقر في السودان:

إن مفهوم حد الكفاية يدور حول مسؤولية الدولة والمجتمع عن إشباع الحاجات الأصلية بالمستوى اللائق للأفراد الذين يستطيعون بمواردهم المحدودة توفير هذه الحاجات، أي بعث مسؤولية الدولة في محاربة الفقر وعوامل الإفقار والتقليل من الفروقات الاجتماعية (عبد القادر أحمد الشيخ الفادني، 2007).

وظاهرة الفقر تعتبر من أكبر المعضلات التي تواجه المجتمع السوداني، حيث تشير دراسة قدمها (الأمين العام لديوان الزكاة بالسودان في المؤتمر العالمي السابع للزكاة، الكويت، 2007) إلى أن 87% من سكان الريف و82% من سكان الحضر يعيشون دون حد الكفاف، ومنه فالتوسع في رفعة الفقر في السودان ووجود عوامل الإفقار يجعل من المهم جداً أن ينوع ديوان الزكاة من وسائله في مكافحة الفقر، وذلك بغناحية نسبة أكبر من موارد الزكاة لتمليك مستحقيها مشروعات انتاجية والدخول في عمليات محدودة لمكافحة الفقر. وتتمثل منهجية ديوان الزكاة في تمويل المشروعات الانتاجية في قيام المجلس الأعلى لأنماء الزكاة سنوياً بوضع السياسات العاملة للصرف من موارد الزكاة وتحديد النسب التي تؤول إلى كل صنف من مستحقيها وذلك غستناداً إلى توجيهات المؤتمر العالمي للزكاة الذي أوصى بالمفاضلة بين مستحقي الزكاة وفقاً لأولويات يحددها ديوان الزكاة، كما أوصى ذات المؤتمر بإمكانية التوسع في تمليك المستحقين للزكاة وسائل انتاج بأكثر من الصرف العيني والنقدي تحقيقاً للإغناء.

هذا ويتم تمليك أموال الزكاة للمستحقيها عبر انشاء المشروعات الانتاجية وفقاً لعدد من الشروط (عبد القادر أحمد الشيخ الفادني، 2007):

- أن يتم تمليك الفقراء والمساكين لهذه المشروعات فعلاً وقانوناً، بحيث يتمتعون بجميع الحقوق الناشئة عن هذه الملكية؛
- أن تقتصر ملكية المشروعات على مستحقي الزكاة، بحيث لا يشاركهم في ذلك غير المستحقين؛
- أن تقع المشروعات ضمن أولويات المستحقين بشكل عام.

وأهم المشاريع الانتاجية التي نفذها ديوان الزكاة في إطار توزيع حصيلة الزكاة على مستحقيها (المشروعات الانتاجية) هي (عبد القادر أحمد الشيخ الفادني، 2007):

- فيما يخص المحور الزراعي بما في ذلك القطاع الحيواني تم تنفيذ المشروعات الآتية:  
أ- تأهيل مشروع النيل الأبيض، حيث عمد ديوان الزكاة إلى حشد وتعبئة موارد مالية لتهيئة الأراضي المروية بولاية النيل الأبيض بتكلفة بلغت 120 مليار دولار خلال الفترة (2003-2005) وهذا ما أدى إلى تغيير وجه الحياة لدى أكثر من 25% من سكان ولاية النيل الأبيض؛

ب- مشروع القرض الحسن بولاية نهر النيل، بابتكار فكرة المال الدرار والمبنية على أساس القرض الحسن، حيث تم انشاء صندوق وضع فيه مبلغ 389 ألف دولار مخصصة لإقراض مزارعي ولاية نهر النيل أولئك الذين تعفوا عن اخذ الزكاة، يسد هذا القرض في شكل عيني من بعض المحاصيل المزروعة أو في شكل نقدي في بعض الأحيان؛

ج- مشروع التلقيح الصناعي للأبقار، وهو من المشروعات الإستراتيجية الرائدة في مجال الثروة الحيوانية، إذ يعمل على تحسين سلالات الأبقار السودانية التي تشتهر بقلّة انتاج الألبان، حيث بلغت القيم الكلية للمشروع حوالي 80 ألف دولار، ويتم تنفيذه من طرف شركة سعودية هولندية.

- المحور الصناعي الحرفي قام ديوان الزكاة بالسودان ببناء وتمويل:

أ- مصنع الملابس بمدينة عطبرة بتكلفة قدرت ب 222 ألف دولار، مما ساهم في حل مشكلة البطالة بالمدينة وعمل على تحويل الأسر الفقيرة إلى أسر منتجة؛

ب- ورشة للحرفيين بولاية النيل الأزرق، بتكلفة 16.500 دولار

- محور مشروعات الأسر المنتجة: ويتضمن المشروعات الصغيرة جداً والمتناهية الصغر، بحيث يتم توزيع وإدارة المشروع المعين بمراعاة الظروف البيئية للمستفيد، ومكان استغلال المشروع، كما تعطى الأولوية للأسر الأشد فقراً شريطة أن يكون بها من يستطيع

إدارة وتشغيل المشروع بكفاءة، وقد بدأ الديوان بتملك الأسر ماكينات خياطية ورأس مال لبعض المشروعات كالأكشاك، وفي تطور لاحق وقصد تنسيق الأدوار مع المؤسسات الاجتماعية عمد ديوان الزكاة بالسودان إلى تمويل مشروعات الأسر المنتجة عبر مؤسسات التنمية الاجتماعية التي انشأتها الدولة

### الخلاصة:

الزكاة ركن الإسلام الثالث فهي جزء مهم وركن أساسي من نظام الاقتصادي الإسلامي في معالجة قضايا المال ومشكلات الفقر لإيجاد توازن في المجتمع ومكافحة الحرمان، كما تعتبر زكاة المال عصب النظام الاقتصادي الإسلامي ففيها الحلول للمشكلات الاقتصادية المعاصرة والتي فشلت النظم الاقتصادية الوضعية في علاجها، ومن بين هذه المشكلات مشكلة تكديس الأموال في يد فئة مما أدى إلى زيادة الفوارق بين الطبقات، ومشكلة عدم الاستقرار الاقتصادي، ومشكلة التضخم، ومشكلة الاكتناز ومشكلة الفوائد الربوية، ولقد أدت هذه المشكلات وغيرها إلى الحياة الضنك للطبقة الفقيرة، وانخفاض مستوى الدخل عندها، وعدم توفير الحاجات الأساسية للحياة. إن تزايد نسب الفقر والعيش دون حد الكفاف في معظم الدول النامية ومنها الدول الإسلامية يدعو إلى ضرورة السعي إلى توفير سبل واليات من شأنها ان تعمل على مقاومة كل مظاهر الفقر والعوامل المؤدية إلى نشوءه، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وتأتي شعيرة الزكاة في مقدمة هذه الأساليب لما لها من دور مأمول في رفع الغبن عن الطبقات الفقيرة ونقلهم من حالة الفقر والعيش الضنك إلى الحياة الكريمة الواعدة التي يحلم بها كل فرد على أديم الأرض. إن التنظيمي الحالي للزكاة في دول العالم الإسلامي لدليل على الاهتمام بهذه الشعيرة وتفعيلها للتقليل من الفقر وإحلال العدالة الاجتماعية، كما هو الحال في السودان وماليزيا، التي يقوم فيهما نظام الزكاة على وجود قانون للزكاة.

### مقترحات البحث:

قصد تفعيل شعيرة الزكاة في البلاد الإسلامية لمقاومة الفقر وإحقاق العدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع نقتراح ما يأتي:

- العمل على رفع كفاءة الموارد البشرية العاملة في مؤسسات الزكاة وتوظيف أشخاص معروفين بالاستقامة والنزاهة والتقوى والعلم والسمعة، فضلا عن تدريبهم من النواحي الفقهية والإدارية والاقتصادية؛
- العمل على تمييز أموال الزكاة المحصّلة لتكون رافداً سنوياً لاحتياجات المستحقين؛
- نشر ثقافة الزكاة وتوعية أفراد المجتمع بها، وذلك بتعريفهم بغرض الزكاة وقصدها وهدفها مما يساعد على تعزيز الالتزام الديني بها؛
- العمل على التنسيق بين المنظمات الخيرية الإسلامية التي تعمل على المستوى الدولي وبين الهيئة العالمية للزكاة في مواجهة حالة الكوارث والمجاعات في دول العالم الإسلامي؛
- ضرورة تضامناً جهود وإسهامات الفقهاء والاقتصاديين من أجل تقليل هامش الخلاف في مسائل الزكاة، بالخصوص في أوعية الزكاة المُستحدثة حتى لا تنعكس على حصيلتها؛
- تجلية مسائل الزكاة (مسؤولية الفقهاء) خاصة في هذا العصر الذي قلّ فيه دافعوا الزكاة، وأن كثيراً من المؤسسات لا تُخرج زكاة أموالها بحجة الضرائب، علماً أن الزكاة حقٌ للفقير حدّده الشارع في أموالها؛
- الفقر التحدي الأكبر الذي يواجهه المجتمع الدولي وفي الوقت الذي فشلت فيه معظم السياسات الاقتصادية لمحاربة الفقر لذا نقتراح بأن تُقدّم الزكاة كبديلٍ أكّدت التجارب من التاريخ الإسلامي أنها تُمكن من استئصال شأفة الفقر في الدولة الإسلامية وإرساء العدالة الاجتماعية التي قد تغيب في المجتمع الإسلامي بغياب فريضة الزكاة.
- الاستفادة من التجارب الرائدة والناجحة في مجال تطبيق نظام الزكاة في المنظومة الاقتصادية للبلد، والذي من شأنها ان يعمل على تحقيق تنمية متوازنة بين الفقراء والأغنياء عن طريق إعادة توزيع الدخل، او بين سكان الحضر وسكن الأرياف، الأمر الذي يتسق ومضامين التنمية المستدامة التي تنادي وتقر بضرورة المحافظة على حقوق الأجيال ولكل فرد الحق في الحياة.

### المراجع:

#### القرآن الكريم:

1. سورة الأنعام، الآية 38.
2. سورة التوبة، الآية 60.
3. سورة التوبة، الآية 103.
4. سورة فاطر، الآية 18.
5. سورة الحشر، الآية 7.

#### الأحاديث النبوية:

كتاب المناقب عن رسول الله، باب مناقب أهل بيت النبي، رقم 3718، وبه نص - كتاب الله وعترتي - موسوعة الحديث الشريف.

#### الكتب:

1. ابن منظور، (1970)، لسان العرب المحيط، الجزء الثاني، إعداد يوسف خياط نديم مرعشي، دار لسان العرب بيروت
2. ابن منظور، (1980)، لسان العرب، تحقيق وضبط عبدالسلام هارون، الجزء الثالث، الطبعة الأولى، دار إحياء الكتب العربية، طبعة دار المعارف، القاهرة.
3. ابي نصر الجوهري الفارابي، (1999)، الصحاح، الجزء الثاني، دار أحياء التراث العربي، بيروت.
4. حسين بن عودة العوايشة، (2002)، الموسوعة الفقهية الميسرة في فقه الكتاب والسنة المطهرة، الجزء الثالث دار الإمام مالك، الجزائر.

5. السيد سابق، (1983)، فقه السنة، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت.
6. عبد الحميد براهيم، (1997)، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الإسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان.
7. عمارة محمد، (1998)، حلقة نقاشية (الأوقاف والتنمية)، مجلة المستقبل العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 235، بيروت، لبنان.
8. غازي عناية، (1991)، الزكاة والضريبة، منشورات دار الكتب، المطبوعات الجميلة، الجزائر.
9. كريم محمد حمزة، (2002)، الفقر: تطور مؤشرات الإطار المفاهيمي، في الفقر والغنى في الوطن العربي، بيت الحكمة، بغداد.
10. مجد الدين الفيروز آبادي، (2004)، القاموس المحيط، دار الكتب العلمية، بيروت.
11. مدحت حافظ إبراهيم، (1995)، دور الزكاة في خدمة المجتمع، دار غريب، القاهرة.
12. نعمت عبد اللطيف مشهور، (1981)، الزكاة: الأسس الشرعية والدور الإنمائي و التوزيعي المعهد العالي للفكر الإسلامي: القاهرة.
13. وهبة الزحيلي، (1985)، الفقه الإسلامي وأدلته، الجزء الثاني، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق.

#### الرسائل العلمية:

1. باتل جبر بنال السبيعي، (2011)، محاربة الفقر في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وأثره في الوقاية من الجريمة، دراسة تأصيلية، رسالة ماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
2. جبارة مراد، (2009)، انعكاس إعادة توزيع الدخل عن طريق الزكاة على دالة الاستهلاك الكلية مع الإشارة إلى حالة الجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الشلف، الجزائر.
3. محمد أحمد عبد الغني، (2004)، العدالة الاجتماعية في ضوء الفكر الإسلامي المعاصر، أطروحة دكتوراه في الدراسات الإسلامية.

#### المجلات والدوريات:

1. أحمد ابراهيم العلي، 1988، في سبيل إزالة الفقر: مفاهيم وآراء، ورقة مقدمة بمناسبة الأسبوع العالمي للتخفيف من الفقر، الاتحاد العام لنساء العراق، بغداد.
2. المرسي السيد الحجازي، 2006، مجلة جامعة الملك عبدالعزيز الاقتصاد الإسلامي، المجلد التاسع عشر، العدد الثاني، المملكة العربية السعودية.
3. بديعة عبد الرحمن كنه، 2007، مجلة الإدارة والاقتصاد، العدد الخامس والستون، العراق.
4. عبد المجيد قدي، 2003، الزكاة من منظور اقتصادي، رسالة المسجد، العدد الثاني.

#### بحوث قدمت في مؤتمرات وندوات:

1. المرسي عبد العزيز السماحي، (1998)، من مصارف الزكاة الفقراء والمساكين، بحث مقدم إلى الندوة الثامنة لقضايا الزكاة المعاصرة المنظم بقطر خلال الفترة 20- 23 أبريل 1998. حسين حسين شحاتة، بدون سنة، دور فريضة الزكاة في الإصلاح الإقتصادي، سلسلة دراسات وبحوث في الفكر الاقتصادي الإسلامي.
2. عبد القادر أحمد الشيخ الفادني، (2007)، تجربة في تمويل المشروعات الانتاجية وتمليكها للمستحقين ديوان الزكاة، جمهورية السودان، ورقة بحثية قدمت في الملتقى العالمي السابع للزكاة، المنعقد في دولة الكويت، خلال الفترة 24- 25 مارس 2007.
3. علي محمد علي بديوي، (2012)، خطاب الزكاة والتواصل الخارجي، ورشة قضايا زكاة المغتربين، السودان.
4. محمد زميري بن عبد الرزاق آل داود، 2005، دور الزكاة في إدارة المخاطر لصنف المساكين دراسة تجريبية مركز الزكاة لولاية سلانجور.

#### المراجع باللغة الأجنبية:

-International Fund For Agricultural Development (IFAD), (1992), The State of world rural poverty, New York

#### المواقع الالكترونية:

- محمود العدم، (2012)، دعوة ماليزية لتفعيل الزكاة لمكافحة الفقر، من المواقع الالكترونية:  
 http://www.aljazeera.net/ebusiness/pages/07885577-6c54-42f4-a974-449afabe4a51، أطلع عليه بتاريخ: 2013/05/05